

Distr.: General
10 March 2016
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون
البند ١١٤ (ج) من القائمة الأولية*
تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة
الفرعية وتعيينات أخرى

إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

مذكورة من الأمين العام

١ - تنص المادة ٢٠ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على ما يلي:

المادة ٢٠

لجنة الاستثمارات

تتكون لجنة الاستثمارات من تسعة أعضاء يعينهم الأمين العام بعد التشاور مع المجلس ومع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على أن تصدق الجمعية العامة على هذا التعيين.

٢ - وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم، الذين ستنتهي مدة عضويتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦:

ماساكازو أريكاوا (اليابان)

مادهاف دهار (الهند)

سيمون جيانغ (الصين)

A/71/50*



الرجاء إعادة استعمال الورق

150316 140316 16-03917 (A)



أخيم كاسو (ألمانيا)
نمير أ قيردار (العراق)
مايكل س. كلاين (الولايات المتحدة الأمريكية)
ليناه ك. موهوهلو (بوتسوانا)
غومير سيندو أوليفيروس (إسبانيا)

- ٣ - وبناءً على ذلك، سيكون من الضروري أن تقر الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تعيين الأمين العام تسعة أشخاص (بما في ذلك تعيين واحد أرجئ من الدورة السبعين) لشغل تلك المقاعد الشاغرة. وسيعمل الأشخاص الذين ستقر الجمعية العامة تعيينهم لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.
- ٤ - وفي الدورات السابقة، كانت اللجنة الخامسة تقدم إلى الجمعية العامة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بإقرار تعيينهم. ويُقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الحادية والسبعين.